

قرار صادر بالاستناد لأحكام**قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (٦) لسنة ١٩٩٤**

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٣ - بناءً على توصية لجنة التنمية الاقتصادية الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٧ - الموافقة على توصيات اللجنة المشكلة برئاسة عطوفة مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات، لدراسة التشوهات الضريبية بين نسب الضرائب على مدخلات الصناعة ومخرجاتها) المتضمنة إجراء التعديلات التالية:-

١. مدخلات إنتاج الزيوت: تخفّض الضريبة العامة على المبيعات المفروضة على القوارير والزجاجات والعبوات البلاستيكية والعلب المعدنية (التنك) وعلب الكرتون بالإضافة إلى الكرتون والورق المطبوع (labels) المستخدم لتعبئة وتغليف الزيوت، لتصبح مماثلة لنسبة الضريبة المفروضة على الزيوت والبالغة (٤%).

٢. مدخلات إنتاج المواد الغذائية المعلبة (الخضروات والحبوب والفواكه المعلبة): تخفّض الضريبة العامة على المبيعات المفروضة على العبوات البلاستيكية والعلب المعدنية (التنك) وعلب الكرتون بالإضافة إلى الكرتون والورق المطبوع (labels) المستخدم لتعبئة وتغليف الخضروات والحبوب والفواكه المعلبة، لتصبح مماثلة لنسبة الضريبة المفروضة على المنتج النهائي من هذه المواد الغذائية المعلبة والبالغة (٢%).

٣. مدخلات إنتاج أنواع محددة من الألبان: تخفّض الضريبة العامة على المبيعات المفروضة على العبوات البلاستيكية والعلب المعدنية (التنك) وعلب الكرتون بالإضافة إلى الكرتون والورق المطبوع (labels) المستخدم لتعبئة وتغليف أنواع محددة من الألبان، لتصبح مماثلة لنسبة الضريبة المفروضة على المنتج النهائي من هذه المواد الغذائية المعلبة والبالغة (٥%).

٤. أكياس تغليف التمر على الأشجار قبل الحصاد: تخفّض الضريبة العامة على المبيعات المفروضة على أكياس الشبكية للنخيل، لتصبح مماثلة لنسبة الضريبة المفروضة على التمر والبالغة (٢%).

٥. الكرتون المستخدم لأطباق البيض: تخفّض الضريبة العامة على المبيعات المفروضة على الكرتون المستخدم لأطباق البيض، لتصبح مماثلة لنسبة الضريبة المفروضة على (أطباق البيض) والبالغة (٤%).